

قوانين العودة والجنسية في إسرائيل

أداة لتحقيق مطامعها التوسعية

دكتور جمال العطيفي

تتناول هذه الدراسة أساسا قوانين العودة والجنسية في إسرائيل .
غير أنه لتفهم أبعاد هذه القوانين ومدى تعبيرها عن أطماع إسرائيل
التوسعية وخطرها على حقوق الشعب العربي ، يتعين أن نبين مدى
ارتباطها بالأيديولوجية الصهيونية في شأن الدولة اليهودية ، التي تتوسل
بالعدوان وتستعين بأشد الأساليب منافية للإنسانية لتصبح دولة
للإهود .

ومع أن الكلام عن الأيديولوجية الصهيونية قد يكون معادا ، إلا أننا
نركز على النقاط المتصلة مباشرة بموضوعنا .

١ — ترى إسرائيل في قانون العودة تعبيرا عن الفكر الصهيوني الذي
يستند إلى عبارة وردت في التوراة العهد القديم ، سفر المزامير وفق الطبعة
العربية من التوراة « عندما رد الرب ثبى صهيون ، صرنا مثل الحالين »
وتؤسس الصهيونية على هذه العبارة دعوتها للإهود إلى العودة إلى
« أرض الميعاد » فلسطين ، بعد ألفين سنة ! (١)

وهي نظرية خاطئة في حد ذاتها تاريخيا وعلميا . فعلى حد تعبير سير
ادوارد سيرس في مقدمة كتاب إيكاريوس المعروف « فلسطين من خلال
ضباب الدعاية » الذي نشره عام ١٩٤٦ ، فإن اليهود قد عادوا فعلا إلى
الأرض الموعودة في بابل بعد وقوعهم في أسر الآشوريين ، وقبل أن يقوم
الرومان بطردهم بعد ميلاد المسيح ، وأنه لم ينهض بعدها رسول آخر
ليبشر بعودة جديدة . (٢)

كما أن فكرة الشعب اليهودي كأمة متميزة تشكل وحدة عنصرية ، ليس
لها أي سند علمي وفق ما كشفت عنه دراسات علم الأنسان . فليس
للإهود لغة مشتركة أو تاريخ مشترك ، إذ أنهم عاشوا خلال العشرين قرنا
الماضية في دول مختلفة وتباينت أساليب حياتهم وتقاليدهم ولغاتهم .

(١) Shabtai Rosenne, La Loi israélienne sur la nationalité et la loi du
retour, Journal du droit international, 1954, Année 81, No. 1, p. 21.

(٢) Abcarius, M. F., Palestine through the fog of Propaganda, London, 1946, p. 9.

فالرابطه التي تجمعهم رابطه دينية محضة وليست رابطه قومية . فهم ليسوا امة ولكن طائفة دينية (١) .

ولكن الصهيونية ترى في قانون العودة الرباط الحقيقي الذي يجمع بين يهود العالم (٢) . ودعوة ١٣ مليون هم يهود العالم الى العودة الى رقعة ارض كان لا يتجاوز عدد سكانها الاصليين عام ١٩٤٦ مليون و ٨٤٥٠٠٠ شخص ، تكشف بذاتها عن اطماع اسرائيل التوسعية . (٣)

٢ — أنه منذ بدأت الحركة الصهيونية على يد هرتزل فقد كان واضحا من كتابه الصغير الذي نشره في فبراير ١٨٩٦ باسم دولة اليهود (٤) محاولة ادماج يهود العالم في الحركة الصهيونية (٥) .

٣ — وقد بدأ تنفيذ الفكرة بالدعوة الى خلق وطن قومي لليهود في فلسطين في المؤتمر الصهيوني الاول الذي انعقد في بال بسويسرا عام ١٨٩٧ ، وكانت وسيلة ذلك كما حددها برنامج هذا المؤتمر ، توطين العمال والمزارعين اليهود فيها . ومن ثم بدأت حركة الهجرة الواسعة سواء كانت شرعية او متسللة .

(١) Sami Hadawi, Bitter Harvest, New York 1967, p. 26.

(٢) Colloque de Juristes Arabes sur la Palestine, Alger, Juillet, 1967, p. 27.

وانظر كتاب نهاية الشعب اليهودي بقلم جورج فريدمان الاستاذ بجامعة باريس ، وقد نشره لأول مرة بالفرنسية عام ١٩٦٥ ثم نشر مترجما الى الانجليزية عام ١٩٦٧ . وفي هذا الكتاب يرد المؤلف على الادعاء بأن اليهود يكونون شعبا ، بأنهم ينحدرون من مائة وعشرين بلد مختلف وأنهم قد اخططوا بالاجناس الاخرى نتيجة تغيير الديانة والزواج المختلط والتغيرات البيولوجية والاجتماعية وأنهم لم يكونوا مجتمعا موحدًا في أى وقت من الاوقات .
Sh. Rosenne, Loc. Cit., P. 9.

(٣) وانظر الاشارة الى اقوال بن جوريون في هذا الشأن في ندوة القانونيين العرب ، بالجزائر يوليو ١٩٦٧ عن قضية فلسطين ، الطبعة الفرنسية القسم الاول المتعلق بالحقوق التاريخية ص ٤٣ .

(٤) والعجيب أن تقرير لجنة بيل Peel الانجليزية عام ١٩٣٧ قد اشار الى أنه نتيجة لزيادة هجرة اليهود لم تعد ارض فلسطين كافية لسكانها (ألكاريوس ، المرجع السابق ص ١٣٣) .

(٥) وهى الترجمة التي رآها الدكتور فايز صايغ لكتاب هرتزل بدلا من الدولة اليهودية التي جرت بها بعض الترجمات (انظر كتابه الدبلوماسية الصهيونية من سلسلة دراسات فلسطين التي يصدرها مركز ابحاث منظمة التحرير الفلسطينية) .
وتعتبر دولة اليهود يختلف عن تعبير الدولة اليهودية ، في أنه يحمل طابع استيطان يهود العالم فيها (انظر في هذا المعنى الاشارة الذكية الواردة في تعليق حديث نشرته مجلة Esprit الفرنسية للكاتب Roger Akriche عدد نوفمبر ١٩٦٧ هامش ص ٨١٤) .

(٥) ويشير شاباتي روزين في مقاله السابق الى أنه في عام ١٨٥١ كتب بنديتو موسولينى بحثا عن اعادة تكوين الدولة اليهودية في فلسطين ولكنه لم ينشر الا في عام ١٩٥١ ، وفي هذا البحث اقترح أن يكتسب اليهود الذين يندون للاتامة في الدولة المقترحة جنسيتها تلقائيا (ص ٢١ هامش ١٢) .

٤ — أن وعد بلفور في ٢ نوفمبر ١٩١٧ قد أشار الى انشاء وطن قومي لليهود في فلسطين . ثم جاءت وثيقة الانتداب على فلسطين في ٢٤ يوليو ١٩٢٢ فأعادتنا النص على وعد بلفور وأكدت بذلك مؤامرة الدولة اليهودية . اذ رغم الزعم بأن المقصود هو ان يكون لليهود وطن قومي في فلسطين ، دون ان تتحول فلسطين الى دولة يهودية ، ورغم التظاهر في هذه الوثيقة بوجود المحافظة على مصالح العرب ، الا أن جميع بنود هذه الوثيقة كان من شأنها في النهاية أن تؤدي الى خلق الدولة اليهودية . فقد نصت المادة الثانية على تعهد دولة الانتداب بأن تجعل الظروف الاقتصادية لفلسطين بحيث تسمح باقامة وطن قومي لليهود وعلى تسهيلها هجرة اليهود الى فلسطين وتوطينهم . كما انها اعترفت في المادة الرابعة بالوكالة اليهودية كهيئة تعاون حكومة الانتداب في ادارة فلسطين وفي شؤونها الاقتصادية والاجتماعية وكل ما يتعلق باقامة اليهود بفلسطين . كما انها اقرت في المادة السادسة تسهيل الهجرة وتوطين اليهود في فلسطين بالتعاون مع الوكالة اليهودية التي أصبحت بمثابة دولة داخل الدولة . (١)

٥ — أن برنامج بلنيمور الصهيوني في ١١ مايو ١٩٤٢ الذي كان ردا على الكتاب الابيض للحكومة الانجليزية الذي أصدرته في مايو ١٩٣٩ وأعلنت فيه الحد من تدفق هجرة اليهود الى فلسطين ، طالب بفتح أبواب الهجرة لهم وأن يكون للوكالة اليهودية تنظيم هذه الهجرة وجعل فلسطين دولة يهودية (٢) .

ولكن البرنامج لقي معارضة جانب من اليهود الذين كانوا يكونون في أمريكا المجلس اليهودي الأمريكي .

٦ — وفي ٣٠ أغسطس ١٩٤٢ نشرت النيويورك تيمس قرارات المجلس اليهودي الأمريكي ومنها أنه « في ضوء التفسير العالمي لتاريخ اليهود ومصيرهم ولاهتمامنا برفاهية ووضع الشعب اليهودي الذي يعيش في اجزاء أخرى من العالم ، فاننا لا نستطيع أن نشترك أو نؤيد السياسة التي اوضحها البرنامج الصهيوني . ونحن نؤمن بأن دعوة القومية اليهودية من شأنها أن تشوش على اخواننا بشأن وضعهم ووظيفتهم في المجتمع وبعده اهتمامنا بمهمتنا التاريخية في أن نعيش كجماعة دينية في أي مكان » (٣) .

٧ — ان اعلان الصهيونية لاقامة اسرائيل في ١٤ مايو ١٩٤٨ قد تضمنت الاشارة الى أنها ستصبح مفتوحة لهجرة اليهود من جميع أنحاء العالم ،

(١) أنظر الكتاب الذي صدر حديثا للاستاذ فريد خوري استاذ العلوم السياسية بجامعة فيلادلفيا بنسلفانيا وعنوانه : *The Arab Israeli Dilemma, 1968, P. 16.*

John Davis, *The Evasive Peace, 1968, P. 30-33*

Khouri, op. cit., P. 30.

Khouri, op. cit., P. 31.

ومناشدة جميع يهود العالم بأن يقفوا الى جانب يهود ارض اسرائيل
(ايرتر اسرائيل) (١) .

ويعنى هذا أن انشاء الوطن القومى لليهود فى فلسطين قد تحول الى
انشاء دولة يهودية فى فلسطين (٢) بأمل الوصول بها بعد ذلك الى أن تصبح
دولة ليهود العالم .

٨ - ونظرة الى احصاءات السكان فى فلسطين منذ وثيقة الانتداب حتى
اقامة اسرائيل ثم عدوانها المتكرر ، تبين بوضوح الاطماع التوسعية
لاسرائيل ، التى تدعو الى عودة ١٣ مليون يهودى الى رقعة من الارض
لا يمكن أن تتسع لهم الا باغتيال حقوق العرب لا فى فلسطين وحدها بل فى
الدول العربية المجاورة .

فهى تطلب الاراضى لاسكان المهاجرين وهى تسعى وراء المهاجرين لتتمكن
من طلب الاراضى (٣) .

فقد كانت نسبة اليهود الى مجموع السكان فى فلسطين ١١٪ فى عام
١٩٢٢ فأصبحت ١٧٪ فى عام ١٩٣١ ، ثم ٢٨٪ فى عام ١٩٣٦ ، ثم
٣٢٪ فى عام ١٩٤٣ (٤) . وفى عام ١٩٤٨ حينما أعلن عن قيام اسرائيل كان
عدد اليهود ٧١٣.٠٠٠ ، وفى عام ١٩٥٣ كان قد قفز الى مليون و ٤٨٤.٠٠٠
بينما تقلص العرب الى ١٨٦.٠٠٠ أى أصبح العرب ١١٪ (٥) بينما كان
عدد اليهود فى فلسطين عام ١٩٠٠ - ٥.٠٠٠ يهودى فقط

وفى عام ١٩٦٥ أصبح سكان اسرائيل ٢ مليون و ٦٥٧.٠٠٠ منهم

(١) انظر نص وثيقة اعلان اسرائيل فى كتاب :

Baker, Legal System of Israel, 1968, P. 2-5.

Rosenne, loc. cit., P. 7.

(٢)

(٣) نغلا عن كراسات التاريخ ، اسرائيل والبلاد العربية فى الشرق الاوسط منذ ١٩٤٨ رقم
٧٠ ، باريس ، أكتوبر - نوفمبر ١٩٦٧ ص ١٨ (مشار اليه فى ندوة الجزائر ص ٤٧) .

وقد توصلت عصابات اسرائيل بالقوة والارهاب الى طرد العرب حتى وصل عدد من فر منهم
تحت ضغط الارهاب الاسرائيلى ٣٠٠.٠٠٠ عربى قبل حرب ١٩٤٨ . ومن أمثلة هذه الاعمال
الارهابية مذبحه دير ياسين (أنتونى ناتج فى محاضرة أمام المؤتمر الثالث والعشرين للجلس
اليهودى الامريكى بنيويورك فى ٢ نوفمبر ١٩٦٧) ومذبحه كفر قاسم فى ٢٩/١٠/١٩٥٦
(سامى حداوى ، المرجع السابق ص ٢٠٥ ، وانظر أيضا جون ديفيز ، فى كتابه السلام
المراوغ السابق الاشارة اليه ص ٥٦ و ٥٧) .

(٤) أعمال ندوة الجزائر ، المرجع السابق ص ٤٦ .

(٥) من كتاب الشرق الاوسط الصادر عام ١٩٥٥ عن دار نشر أوربا .

٢٣٤٤٠٠٠ من اليهود أى تقلص العرب الى قرابة ثلاثمائة ألف (١) .

ومن ذلك يتبين أن الاهداف البعيدة للدولة اليهودية هى استيعاب جميع يهود العالم ، وهى لا يمكن أن تستوعب يهود العالم الا بالتوسع (٢) مستغلة لتحقيق ذلك ولتجميع اليهود حول فكرتها بعض نصوص التوراة حيث تصورها على أن الرب قد وعد اليهود لا بالعودة الى فلسطين فقط بل باعطائهم الارض من نهر مصر الى النهر الكبير نهر الفرات . (سفر التكوين الاصحاح الخامس عشر : ١٨) (٣) .

وهى تتوسل الى تحقيق هدفها بوسائل كثيرة ، منها استغلال العاطفة الدينية بل والتهديد ، مثل ما فعل بن جوريون ، حينما أعلن في المؤتمر الصهيونى العالى الخامس والعشرين عام ١٩٦١ أنه بعد اقامة الدولة اليهودية وبعد أن فتحت اسرائيل أبوابها لجميع اليهود ، فان كل يهودى لا يعود الى اسرائيل يخالف تعاليم اليهودية والتوراة ببقائه في أرض الشتات ، (٤) ومنها الاستعانة بنشاط منظماتها ذات الصفة العالية مثل الوكالة اليهودية والمؤتمر الصهيونى والصندوق القومى اليهودى ، وبوسائل الضغط والدعاية التى

(١) ووفقا لتقديرات وكالة غوث اللاجئين (الاوتروا) فان عدد اللاجئين العرب الفلسطينيين ، كان في ٢ مايو ١٩٦٧ ، ١٣٤٥٠٠٠ نصفهم نقل أعمالهم عن ١٨ عاما (جون ديفيز ، المرجع السابق ص ٥٣ و ٥٤) وفى ديسمبر ١٩٦٧ أى بعد العدوان طرد اليهود حوالى ٢٤٥٠٠٠ من الضفة الغربية و ١١٦٠٠٠ من منطقتى جولان بسوريا و ٦١٠٠٠ من غزة وسيناء و ١٤٥٠٠٠ كانوا في خيام اللاجئين في المناطق العربية التى احتلتها اسرائيل . ورغم قرار الجمعية العامة فى يونيو ١٩٦٧ بالسماح للاجئين الجدد بالعودة ، فان ٨٥٪ قد قدموا طلبات بذلك ولم يقبل منها سوى ١٥٠٠٠ حتى مايو ١٩٦٨ . واستمر الازهاج الصهيونى لآكراه العرب في المناطق المحتلة على مغادرتها (جون ديفيز ، المرجع السابق ، ص ١٩) .

وانظر مقال Don Peretz, Israel's New Arab Dilemma, The Middle East Journal, Winter 1968.

حيث أشار ص ٤٦ الى طرد اليهود للعرب من قراهم بعد عدوان يونيو وتدمير بعض القرى .

ووفق تقديرات جون ديفيز ، فان اسرائيل تضم ٢٥ مليون يهودى ، و ٣٠٠٠٠٠ عربى . أما المناطق التى احتلتها فيبلغ سكانها العرب أكثر من مليون وربع (ص ٧٠ المرجع السابق) وقريب من هذه الأرقام الاحصاءات التى عرضها فريد خورى في كتابه :
The Arab Israeli Dilemma

(٢) انظر مقال عبد الوهاب كيبالى : Slonisme et expansionisme

المنشور بمجلة الأزمنة الحديثة ١٩٦٧ ، العدد الخاص بملف النزاع الاسرائيلى العربى . وانظر أيضا كتابه « المطامع الصهيونية التوسعية » من سلسلة دراسات فلسطين ١٩٦٦ .

(٣) انظر في ذلك تفصيلا ساسى حداوى ، المرجع السابق ، ومقاله في مجلة الأزمنة الحديثة ، العدد المشار اليه . وانظر أيضا مقال روزين السالف الإشارة اليه واستشهاده بهذه العبارات من التوراة . ويلاحظ انه كان مستشارا قانونيا لوزارة الخارجية الاسرائيلية .

(٤) ساسى حداوى ، المرجع السابق ، ص ٤٦ .

تمارسها . أما الوسيلة التي تجسد فيها التعبير القانونى عن هذا الهدف فكانت قانون العودة ، أشد قوانين الجنسية رجعية وعنصرية فى العالم .

الهجرة فى ظل الانتداب :

وقبل أن نتعرض بالمناقشة لقانون العودة وهو من أوائل القوانين التى أصدرتها إسرائيل بعد اعلان قيامها ، يحسن أن نلم المامة سريعة بالوسائل ذات الشكل القانونى التى استعانت بها الحركة الصهيونية لتهجير اليهود الى فلسطين فى ظل نظام الانتداب البريطانى ، مع التنبيه الى أن الحركة الصهيونية قد استعانت أيضا بوسائل مستترة وغير شرعية لتحقيق الهجرة .

ومن المعروف أنه فى عام ١٩٠٠ كان عدد اليهود فى فلسطين لا يتجاوز خمسين ألفا ، وكان هؤلاء اليهود شأنهم شأن العرب من رعايا الدولة العثمانية . فكيف قفز هذا العدد ليصبح فى عام ١٩٤٨ حينما أعلن عن قيام إسرائيل ، ٧١٣.٠٠٠ أى بزيادة تصل الى قرابة خمسة عشر ضعفا . (١)

وقد سبق أن اشرنا الى ما تضمنه وعد بلفور ثم وثيقة الانتداب عن تسهيل هجرة اليهود الى فلسطين . ففى يوليو ١٩٢٠ ، وقبل اعلان وثيقة الانتداب كان قد صدر أمر ينظم الهجرة ، بحيث يسمح سنويا بعدد من المهاجرين اليهود يبلغ ١٦٥٠٠ . وقبل نهاية العام الاول بعد صدور هذا الامر أوقف العمل به فى مايو ١٩٢١ بعد اضطرابات وقعت فى يافا وهددت الامن وثبت أن مرجعها كان هجرة اليهود . ومع ذلك فتحت تأثير الضغط الصهيونى على الحكومة البريطانية أصدرت اعلانا آخرأ فى ٣ يونيو ١٩٢١ أعادت بمقتضاه فتح ابواب فلسطين للقادمين من اليهود الذين لا تزيد اقامتهم على ثلاثة شهور ، ومن تكون له وسائل خاصة تمكنه من الإقامة بصنفة مستديمة وذوى المهن الحرة وزوجات واطفال واقارب المقيمين فى فلسطين والأشخاص الذين يتاح لهم العمل لدى أرباب اعمال معروفين ، وأصحاب الوظائف الدينية ومن يستردون اقامتهم . ثم صدر فى سبتمبر ١٩٢٥ أمر آخر ، قسم المهاجرين الذين يسمح لهم بدخول فلسطين الى طوائف مختلفة . فسمح بالهجرة لمن يحوز وعائلته ألف جنيه استرلينى ، وللمهنى الذى يحوز خمسمائة جنيه استرلينى ، والحرفى الذى يحوز مائتين وخمسين جنيه استرلينى ولكل من يتمتع بدخل يبلغ أربعة جنيهات شهريا ، ولليتامى ، وللرجال والنساء ذوى الوظائف الدينية ، وللطلاب الذين تضمن لهم نفقات المعيشة وللعمال من الرجال والنساء وعائلاتهم واقارب المقيمين فى

(١) الاحصاء منشور فى كتاب الشرق الاوسط عام ١٩٥٥ ، دار نشر اوربا
وفى احصاء آخر عن عدد اليهود الذين هاجروا الى فلسطين فى الفترة من عام ١٩١٩ الى ١٩٤٧ ، أنه فى المدة من ١٩١٩ الى ١٩٣٢ بلغ عددهم ٨٤٠.٩٣ ومن ١٩٣٢ الى ١٩٢٩ بلغ ٢١٨.٠٩٩ وفى الفترة من ١٩٤٠ الى ١٩٤٧ بلغ ٩٢.٥٦٣ .

(The Statesman's Year Book, London, Macmillan, 1963).

فلسطين (١) . ومن هذا التعداد يبين أن باب الهجرة قد فتح على مصراعيه ، وقد أعقب ذلك تأسيس اتحاد العمال اليهود (الهستدروت) ليتولى مسئولية تشغيل المهاجرين اليهود واحلالهم محل العرب (٢) .

ورغم أن وزير المستعمرات البريطانى قد صرح أمام البرلمان عام ١٩٣٠ بأنه إذا كان قد ترتب على تهجير اليهود الى فلسطين حرمان السكان العرب من فرص العمل ، فإن من واجب سلطات الانتداب أن توقف هذه الهجرة حتى تستقر علاقات العمل ، فإنه بعد هذا التصريح بأربعة شهور فقط كتب رئيس الوزراء وقتئذ رمزى ماكدونالد الى حاييم وايزمان رئيس الوكالة اليهودية مقرا قبوله وجهة نظر الصهيونية من أن من حق اليهود طرد العرب من المشروعات التى يمولها اليهود وأن الحكومة فى تقديرها قوة العمل ستدخل فى اعتبارها مدى مساهمة اليهود فى الدخل القومى . وقد ترتب على ذلك أن عدد المهاجرين من اليهود الذى كان قد وقف فى عام ١٩٣٠ عند رقم ١٠٤٧٥٠ وصل فى خلال ست سنوات الى ١٧٧٨٩٥ بزيادة قدرها ١٦٤ ٪ . وفى عام ١٩٣٨ وصلت أرقام الهجرة المصرح بها الى ٣٠٦٠٤٩ (٣) .

وفى عام ١٩٣٩ أعلن عن سياسة جديدة تضمنها كتاب ابيض للحد من الهجرة غير المحدودة لليهود والوقوف بها عند تاريخ معين . بحيث يتم ادخال ٧٥٠٠٠ مهاجر يهودى خلال خمس سنوات ثم تتوقف الهجرة بعد ذلك الا اذا وافق العرب ، ومن ثم تتأسس دولة فلسطينية مستقلة لا يشكل اليهود فيها أكثر من ثلث السكان .

وقد كان رد الفعل لهذه السياسة الجديدة ، أن زاد تدفق الهجرة غير المشروعة والمتسللة . ففى عام ١٩٣٧ وأمام لجنة بيل قدر عدد المتسللين بحوالى ٤٠٠٠٠ أو ٥٠٠٠٠ . ولكن من المؤكد أن أعداد الهجرة غير المشروعة قد تزايدت بعد ذلك إذ اصرت الصهيونية على وصف التشريعات التى تحد من هجرة اليهود الى فلسطين بأنها تشريعات « غير شرعية » لأنها تتنافى مع مازعموا أنه حقهم التاريخى فى العودة الى فلسطين . وأنكرت وصف الهجرة المتسللة بأنها غير مشروعة ، بحجة أنه لا يمكن لاي قانون أن يحرم اليهودى من حقه فى العودة الى وطنه القومى . وحتى فى ظل السياسة البريطانية الجديدة كان اليهود قد نجحوا فى استملاك الاراضى

(١) راجع التطور التشريعى للهجرة فى ظل الانتداب فى كتاب أبكاربوس سالف الاشارة اليه ص ١١٠ وما بعدها .

(٢) وكانت تصاريح الهجرة تمنح جماعية للوكالة اليهودية . ومن الامثلة الصارخة الدالة على ان الشروط التى وضعتها سلطات الانتداب للهجرة كانت مجرد شروط شكلية ، أن مهاجرا عمره ٢٨ سنة حصل على تصريح له ولزوجته وعمرها ١٨ سنة ، وابنها وعمره ١٢ سنة ! وفى حالة أخرى ثبت أن عمر المهاجر ٢٣ سنة وعمر زوجته ١٠ سنوات وابنتها ٥ سنوات ! (أبكاربوس ص ١١٣) .

(٣) أبكاربوس ، المرجع السابق ، ص ١١٥ .

وفي تسخير سلطات الانتداب لإقامة الطرق التى توصل الى مستعمراتهم
وفي السماح بتسليحهم دون العرب (١) .

وحيثما انتهت الحرب العالمية الثانية كانت عصابات الهاجاناة وهى
الجناح العسكرى للوكالة اليهودية تعد العدة للاستيلاء على السلطة . وما
أن أعلنت بريطانيا فى ١٤ فبراير ١٩٤٧ عن لسان وزير خارجيتها بين
انسحاب الانجليز من فلسطين ووضع مسئوليتها فى يد الأمم المتحدة ، حتى
أصبح الباب مفتوحا للصهيونية للإطاحة بالعرب على النحو الذى يعرفه
العالم (٢) .

قانون العودة :

فى ١٤ مايو ١٩٤٨ صدر اعلان قيام اسرائيل ، وفى هذا الاعلان أعيده
تأكيد أن اسرائيل ستكون مفتوحة للهجرة اليهودية ولتجميع اليهود من
الشتات diaspora . وقد وقع هذا الاعلان جماعة من سبعة وثلاثين
شخصا يمثلون الطائفة اليهودية فى فلسطين والحركة الصهيونية العالمية
وسميت نفسها المجلس القومى . وجعلت من نفسها مجلسا مؤقتا للدولة
حتى يتم اصدار دستور ودعوة جمعية تأسيسية لقراره .

وفى نفس اليوم أصدر مجلس الدولة المؤقت اعلانا بالغاء القوانين التى
كانت تحد من هجرة اليهود أو من انتقال ملكية الاراضى اليهم وفق الكتاب
الابيض للحكومة البريطانية فى عام ١٩٣٩ (٣) .

ثم كان قانون العودة الذى يحمل رقم ٥٧١ لسنة ١٩٥٠ ، فى مقدمة
القوانين التى أصدرها الكينسييت الاول فى ٧ يوليو ١٩٥٠ .

ويعتبر قانون العودة Schwut من المعالم المميزة لطبيعة اسرائيل
كدولة عنصرية . ويمكن أن نقول بصفة عامة أن الظاهرة الشاذة فى هذا
القانون هو الاستعداد الفورى لقبول القادمين من اليهود فى جنسية اسرائيل

(١) ابكاربوس ، المرجع السابق ، ص ١١٦ .

(٢) انظر فى ذلك العرض القيم لماكسيم رودنسون فى كتابه :

«Israel et le Refus Arabe». Editions du Seuil, 1968. P. 23.

ومقاله : Israel, Fait Colonial فى مجلة الامنة الحديثة ، العدد الخاص
بملف النزاع الاسرائيلى العربى ، ١٩٦٧ .

Baker, H. E. Legal System of Israel, 1968, P. 7. (٣)

وقد صدر فى اسرائيل الامر رقم ٥٧٠٨ لعام ١٩٤٨ المسمى :

Law and Administration Ordinance

ونص فيه على أن اليهودى الذى هاجر الى فلسطين بالمخالفة لقوانين حكومة الانتداب ،
تعتبر هجرته مشروعة وبأثر رجعى من تاريخ دخوله فلسطين (Rosenne, loc. cit., P. 27)

فى نفس اللحظة التى تطأ فيها أقدامهم أرضها . ولا يمكن المزمع بأن هؤلاء القادمين كانوا هاربين من الاضطهاد أو التفرقة العنصرية ، بل ان قانون العودة يقبل أى يهودى فى اية ناحية من العالم باعتباره يهوديا (١) . فالمميز الرئيسى الذى يميز اسرائيل والذى يعتبر حجر الزاوية فيها ويحدد مهمة الصهيونية فيها هو قانون العودة ، بحيث يمكن القول بأنه وفق هذا القانون لا تمنح اسرائيل لليهودى حق الاقامة فيها ، بل أنه يستمد هذا الحق من كونه يهوديا . وكان اسرائيل لم تنشأ لتكون دولة لرعاياها فقط ، بل لجميع يهود العالم (٢) .

ومعروف أن الجنسية فى اية دولة فى العالم تمنح على أساسين : أساس رابطة الاقليم Jus Soli أو رابطة الدم Jus Sanguinis
أى ان يولد الشخص فى اقليم دولة فيكتسب جنسيتها ، أو يكتسب جنسية أبويه .

ولكن قانون العودة يخرج على هذه الاصول المقررة فى القانون الدولى فيورد أشد الاحكام عنصرية ، ويقرر منح الجنسية الى أشخاص لمجرد صفتهم « كيهود » .

ويتضمن هذا القانون حكمين أساسيين : (أ) أن كل يهودى ايا كان سنه ، له حق العودة الى اسرائيل كمهاجر Oleh . (ب) وأن كل يهودى كان قد هاجر الى اسرائيل قبل العمل بهذا القانون ، وكل يهودى يولد فيها سواء قبل العمل بهذا القانون أو بعده يكون شأنه شأن القادم مستقبلا من المهاجرين . فالقانون قد شبه اليهود المقيمين فى اسرائيل وقت اعلان قيامها بوضع اليهود الذين يهاجرون اليها بعد ذلك ، وليس العكس . وهى صياغة قصد بها التأكيد على أن اسرائيل بلد قوامه الهجرة (٣) .

والجديد الذى لا نظير له فى أى قانون للجنسية فى العالم أن منح الجنسية الاسرائيلية لليهودى الذى يهاجر الى اسرائيل ، مقرر له فى أى وقت وغير محدد بأى قيد زمنى فى المستقبل . وبينما تعنى الدولة عادة برعاياها الموجودين فى اقليمها وتسبغ عليهم جنسيتها ، اذ باسرائيل تمد حمايتها الى سائر يهود العالم . كما أن مبدأ الاقليمية وهو الأساس الاول لمنح الجنسية

Boasson, Some Theoretical and Practical Considerations of the Israel (١)
Nationality Law, Netherlands International Law Review. October 1955,
P. 375.

John H. Davis, The Evasive Peace, 1968, P. 84. (٢)

Shabtai Rosenne, The Israel Nationality Law and the Law of (٣)
Return. Journal du droit international, 81ème année, 1954, No. 1. P. 25.
Lehmann (R) Nationalité et Religion en Israel, Journal du droit inter-
national. Année 90, No. 3, 1963. P. 697.

في قوانين الجنسية في العالم يلعب دورا مختلفا في قانون العودة . فهو لا يقيم أى وزن للاقامة السابقة أو مدتها . واخيرا فان هذا القانون يتخذ مقيارا عنصريا لمنح الجنسية وفقا له ، وهو صفة اليهودى (١) . وهذا المعيار يخالف الاسس العامة المستقرة في المجتمع الدولى الحديث بشأن رابطة الجنسية ، وهو يعنى أن يصبح من حق ١٣ مليون يهودى في العالم أن يصبحوا مواطنين في اسرائيل ، في الوقت الذى يطرد فيه العرب من ديارهم .

قانون الجنسية :

وفي أول أبريل ١٩٥٢ أصدرت اسرائيل قانونا للجنسية يحمل رقم ٥٧١٢ لسنة ١٩٥٢ وقد أصبح نافذا في ١٤ يوليو ١٩٥٢ . وقد حدد طرق اكتساب الجنسية الاسرائيلية في أربعة : العودة ، والاقامة في اسرائيل والى الميلاد واخيرا التجنس .

ورغم أن هذه الطرق ، فيما عدا العودة ، تبدو في ظاهرها متفقة مع الاسس العامة المتعارف عليها في قوانين الجنسية في العالم ، إلا أنه عند التأمل يبين أن الطابع العنصرى يتدخل في تحديد جميع طرق كسب الجنسية .

فبعد أن أعاد قانون الجنسية النص على العودة كطريق لكسب الجنسية الاسرائيلية ، اثار الى أن اليهودى الذى بلغ ثمانية عشر عاما ويكون رعية لدولة أخرى ، ويعود الى اسرائيل ، يكون له أن يعلن عدم رغبته في الجنسية الاسرائيلية . وبمفهوم المخالفة ، فإنه اذا لم يعلن هذه الرغبة ، فإنه يكتسب الجنسية الاسرائيلية تلقائيا رغم رعييته لدولة أخرى ، ودون تطلب أن يعلن رغبته في اكتساب الجنسية الاسرائيلية (٢) .

وحتى اليهودى الذى يعلن عند قدومه الى اسرائيل عدم رغبته في اكتساب الجنسية الاسرائيلية بناء على قانون العودة ، يجوز له في أى وقت أن يطلب التجنس بالجنسية الاسرائيلية دون اشتراط ما يتطلبه هذا القانون في طالب التجنس ، من أن يكون مقيما في اسرائيل لمدة ثلاث سنوات خلال

(١) Lehmann, Nationality and Religion in Israel, loc. cit., P. 697. (١)

(٢) ومصدق ذلك الحكم الذى أصدرته محكمة تل ابيب عام ١٩٥٥ في قضية مهاجر قدم الى اسرائيل عام ١٩٥١ كسائح ، ولكنه بقى في اسرائيل دون أن يحصل على شهادة اقامة في الموعد المحدد ، ومع ذلك قررت المحكمة اعتباره مواطنا اسرائيليا بحجة أنه كانت لديه نية الاقامة ، وربت على ذلك حقه في الادلاء بصوته في الانتخابات الاسرائيلية استنادا الى أن قانون العودة لا يتطلب لاكتساب اليهودى الجنسية الاسرائيلية الا عدم اعلانه رغبته في التنازل عن حقه في هذه الجنسية .

(Arazi, Arye, Le système Electoral Israélien, Genève 1963).

الخمس سنوات السابقة على طلبه (١) . بل ان هذا القانون يمنح الجنسية كذلك لأولئك الذين خدموا في جيش اسرائيل او الذين فقدوا ابنا او ابنة في هذه الخدمة ، دون تطلب شروط الاقامة الفعلية في اسرائيل ، اذ انه ينص على منح الجنسية له اذا كان ينتوى الاقامة في اسرائيل . كما انه يمنح الجنسية لزوج الاسرائيلي ولو كان غير مقيم في اسرائيل (٢) .

كذلك فانه يعتبر الاسرائيلي الذي يقيم في الخارج ، وكأنه مقيم في اسرائيل طالما انه لم يستقر في الخارج . اذ ان وزارة الخزانة الاسرائيلية تعدد الاسرائيلي الذي يستقر به المقام في الخارج ، من المقيمين في اسرائيل مع ذلك اذا كانت له علاقات بها وتسمى هذا النوع من السكان « سكانا ماليين » لاسرائيل . كأن يكون له في اسرائيل منزل او ممتلكات اخرى (٣) .

اما بالنسبة لمن كانوا من الرعايا الفلسطينيين غير اليهود ، فان القانون يتطلب فيهم شرطا ثلاثة ، أن يكونوا في اول مارس ١٩٥٢ مسجلين كمقيمين طبقا لقانون تسجيل السكان الصادر عام ١٩٤٩ وأن يكونوا مقيمين في ١٤ يوليو ١٩٥٢ تاريخ بدء العمل بقانون الجنسية ، وأن يثبتوا فوق كل ذلك اقامتهم خلال الـ ١٥ من مايو ١٩٤٨ الى ١٤ يوليو ١٩٥٢ . ومعنى هذا أن العربي الذي كان غائبا في بلد عربي مجاور ثم عاد الى وطنه بعد اعلان قيام اسرائيل ، يكون عليه عبء اثباتا شرعية عودته (٤) .

ولعل اخطر ما يتضمنه هذا القانون أنه يفتح الباب على مصراعيه للجنسية المزدوجة ، ولا يلقي بالا الى ما استقر عليه الرأي في الفقه الدولي وفي كثير من الاتفاقات الدولية من وجوب الحد من حالات ازدواج الجنسية . وهو ما انتهت اليه اعمال معهد القانون الدولي في اجتماعاته في اكسفورد عام ١٨٨٠ وفي كمبردج عام ١٨٩٥ وفي استكهولم عام ١٩٢٨ وأعمال معهد القانون الدولي في استكهولم عام ١٩٢٤ وما انتهى اليه مؤتمر تقنين القانون الدولي بلاهاي عام ١٩٣٠ . فالسادة ١٤ من قانون الجنسية الاسرائيلي تنص على أنه فيما عدا حالات التجنس فان اكتساب الجنسية الاسرائيلية لا يتوقف على التنازل عن الجنسية السابقة . وتضيف هذه المادة في فقرتها الثانية ، أنه في حكم هذا القانون يعتبر الشخص مواطنا اسرائيليا ، حتى لو كان يتمتع بجنسية اجنبية . ومقتضى هذا أن اليهودي الذي يهاجر الى اسرائيل مستغلا قانون العودة ، لا يفقد جنسيته الاسرائيلية ولو عاد بعد

Baker, op. cit., P. 58.

(١)

Boasson, loc. cit., P. 376.

(٢)

Ibid., P. 383.

(٣)

ويلاحظ الفارق بين من اكتسب الجنسية بالتجنس ومن اكتسبها بالعودة . فمن اكتسبها بالعودة لا يفقدها ولو اقام في الخارج وطالت اقامته .

Ibid., P. 379.

(٤)

ذلك وهاجر من اسرائيل واستقر به المقام في الخارج . بل حتى اولاده الذين يولدون في الخارج يظلون محتفظين بالجنسية الاسرائيلية (١) .

والواقع ان قانونى العودة والجنسية الاسرائيليين يثيران تساؤلا حول تعريف « اليهودى » الذى يستفيد من قانون العودة ، وحول « الولاء المزدوج » الذى تخلقه امكانية التجنس بالجنسية الاسرائيلية مع الاحتفاظ بالجنسية الاصلية . والاجابة عن السؤالين تكشف عن الفكرة العنصرية التى تقوم عليها اسرائيل ، ومدى ما تؤدى اليه من اخلال بسيادة الدول الاخرى على رعاياها .

من هو اليهودى ؟

تبينا ان قانون العودة يجعل من صفة « اليهودى » سببا لكسب الجنسية الاسرائيلية فى أى وقت تظا فيه قدمه ارض اسرائيل .

ولكننا لا نجد فى القانون تعريفا لليهودى .

وقد قدمت بشأن تحديد صفة اليهودى ثلاثة آراء . رأى بتحديد هذه الصفة وفقا للقانون الدينى الذى يرى ان اليهودى هو كل شخص يولد من أم يهودية أو يتحول الى اليهودية وفقا للتعاليم الدينية ، ورأى يرى أن يقبل اقرار الشخص الذى يدلى به بحسن نية . ورأى ثالث بأن يكون مرجع ذلك قوانين الدولة الاصلية لليهودى اذا كانت تعترف بالديانة اليهودية وبالطائفة اليهودية (٢) .

وهذا الرأى الاخير لم يكن موضع اهتمام جدى . واقتصرت المناقشة على الرايين الاول والثانى . وتبدو صعوبة الاقتراح الاول بالنسبة لابن اليهودى من أم غير يهودية . وعلى أى حال فمنذ عام ١٩٥٣ لم يعد هناك سبيل لتوثيق زواج فى اسرائيل بين يهودى وغير يهودية . واذا أصدرت الحاخامخانة اليهودية تصريحاً بالزواج ، بناء على معلومات غير كافية عن

Ibid, p. 383

(١)

ونظر شرحا لاحكام قانون الجنسية الاسرائيلى فى كتاب بيكر ، النظام القانونى لاسرائيل ، ص ٥٦ - ٦٠ .

وقارن حكم محكمة العدل الدولية الصادر فى ٦ أبريل ١٩٥٠ فى قضية Nottebohm وقد أكد أن مسائل الجنسية وان كانت من الاختصاص الداخلى لكل دولة ، الا أن ذلك يجب ان يكون متفقا مع العادات الدولية ومبادئ القانون المتعارف عليها بشأن الجنسية ، ومنها ان تكون هناك صلة حقيقية بين الشخص طالب التجنس وبين الدولة التى يطلب جنسيتها .
Nottebohm Case (second phase), Judgement of April 6th 1955, I.C.J. Reports 1955, P. 4.

Shabtai Rosenne, loc. cit., P. 25.

(٢)

ديانة الزوجين ، فان أبناءهم يعتبرون مع ذلك من الرعايا الاسرائيليين . كما ان ابن الام اليهودية يعتبر يهوديا ايا كانت ديانة الاب . واذا ولد في اسرائيل فهو يعتبر اسرائيليا ، اما اذا ولد خارج اسرائيل فانه يعتبر اسرائيليا ، اذا كانت امه اسرائيلية (١) . كذلك ثارت اشكالات بالنسبة لليهود الذين هاجروا الى اسرائيل ، وعلنا أنهم يعتبرون أنفسهم من الطائفة اليهودية دون أن تكون لديهم نية اكتساب الديانة اليهودية . وانتهى الامر الى قبولهم كيهود دون التزام بما تقضى به التعاليم اليهودية (٢) . كذلك نشور الصعوبة بالنسبة لليهود الذين يعتقدون ديانة أخرى ، مثل بعض اليهود الذين تحولوا الى المسيحية (٣) .

ولعل من أهم القضايا التي اثارته مناقشات عديدة في هذا الشأن القضية المعروفة بقضية الاب دانيال أو قضية روفيشين التي صدر فيها حكم المحكمة العليا الاسرائيلية في القدس في ١٩ نوفمبر ١٩٦٢ . وكانت متعلقة بحالة مهاجر يهودى كان قد اعتنق الديانة المسيحية .

ووقائع هذه القضية أن أزوالد روفيشين يهودى ولد في بولندا عام ١٩٢٢ من أبوين يهوديين ، وكان من بين أعضاء الحركة الصهيونية ، وقد عاش بعدها في منطقة الاحتلال السوفيتية من عام ١٩٣٩ الى عام ١٩٤١ وكان يعد عدته للهجرة الى فلسطين حينما داهمه الغزو الالماني في يونيو ١٩٤١ . وقد نجح بعد ذلك في أن يعمل مترجما للالمان مدعيا أنه مسيحي ، ثم دخل أحد الاديرة بعد ذلك واعتنق المسيحية . وبعد أن أعلن عن قيام اسرائيل ، فكر الاب دانيال ، وهو الاسم الذى تسمى به ، في أن يهاجر الى اسرائيل . ونجح في أن يحصل على موافقة السلطات البولندية في عام ١٩٥٨ في الموافقة على هجرته تأسيسا على انتمائه للطائفة اليهودية ، وتضمنت هذه الموافقة احلاله من رابطة الولاء قبل بولنده . وعندما وصل الاب دانيال الى اسرائيل ، اعيرته السلطات الادارية مهاجرا طبقا لقانون العودة وتحت موافقة المحكمة العليا . ولكن المحكمة العليا بأغلبية أربع أصوات ضد صوت واحد ألغت اجراءات السلطة الادارية بقبوله مهاجرا طبقا لقانون العودة . وبطبيعة الحال لم يكن هناك ادنى شك في أن السلطات الاسرائيلية كانت ستقبل تجنسه بالجنسية الاسرائيلية في الحال لو قدم طلبا بالتجنس،

Boasson, loc. cit., P. 381.

(١)

Lehmann, loc. cit., P. 691.

(٢)

Boasson, loc. cit., P. 381.

(٣)

أما المسيحي الذى يتحول الى اليهودية ، فان اسرائيل تعتبره يهوديا . ويبدو مدى غرابة هذا الحكم في حالة الممثل الزنجى الأمريكى سام ديفيز الذى اعتنق اليهودية منذ سنوات . ووفقا لمطلق قانون العودة ، فان ديفيز يعتبر وكأنه كان مننيا في أمريكا وأنه كان يحن الى اليوم الذى يستطيع فيه العودة الى فلسطين . (سلسى حداوى ص ٢٦) .
وفي الوقت الذى يبدو فيه سخف الاعتراف بحق العودة لشخص غريب في لغته وفي لونه عن سكان فلسطين ، يطرد منها المسلمون والمسيحيون وهم أصحابها الشرعيون .

ولكن الاب دانيال رفض أن يقدم طلبا بالتجنس وأصر على أن يعامل طبقا لقانون العودة وأن يكتسب الجنسية الاسرائيلية كحق له .

وهذه هي نقطة الخلاف التي ثار فيها تحديد معنى اليهودى .

وكانت نقطة الجدل في هذه القضية ، هل يؤخذ بمعيار الدين أو بمعيار الطائفة . والواقع أن المعيارين قد اختلطا لدى المحكمة ، بحيث أنها مثلا قررت أن اليهودى الملحد يعد يهوديا طالما أنه لم يعنق ديانة أخرى ، وعادت في مناسبة أخرى وقررت أن العبرة بفكرة الطائفة اليهودية ، فيما عدا حالة اعتناق ديانة أخرى ، بحجة أنه في هذه الحالة يكون قد قطع صلته بالمجتمع الاسرائيلى ولا يصح أن يستفيد من قانون العودة وأن هذا الرأى وهو استبعاد معتنقى الديانة المسيحية من الطائفة اليهودية ، مستفاد من مفهوم الدعوة الصهيونية (١) . وهذا الحكم يكشف في ذاته عن الفكرة العنصري لتي يقوم عليها قانون الجنسية الاسرائيلى ، والتي هي أساس اسرائيل (٢) .

الولاء الزوج :

يبين عند التأمل في قانون العودة والجنسية الاسرائيليين أنها لا يقتصران على خلق حالات ازدواج في الجنسية ، بل انها ينطويان على اعتداء على سيادة الدول الاخرى واخلال برابطة الولاء التي تربط رعاياها بها . بل انها بذلك تخلق مشاكل كثيرة خاصة بأداء الخدمة العسكرية والحماية الدبلوماسية فضلا عن مشاكل تحديد سن البلوغ والميراث .

وإذا كانت تشريعات بعض الدول مثل هولندا تجعل من اكتساب اليهودى الهولندى لجنسية اسرائيل سببا لفقدانه الجنسية الهولندية ، فان تشريعات دول أخرى مثل انجلترا تسمح له بأن يحمل جواز سفر بريطانى الى جانب جواز سفره الاسرائيلى . بل ان المحكمة العليا الامريكية قد أصدرت حكما خطيرا في ٢٩ مايو ١٩٦٧ سلمت فيه بحق المواطن الامريكى في أن يدلى بصوته في الانتخابات الاسرائيلية دون أن يفقد تبععا لذلك جنسيته

(١) انظر فيما تقدم تعليق Lehmann على هذا الحكم في مقاله سالف الإشارة اليه .

(٢) انظر كتاب الدولة والدين في اسرائيل للدكتور أسعد مرزوق من سلسلة دراسات فلسطينية التي يصدرها مركز الابحاث بمنظمة التحرير الفلسطينية ، الفصل الخامس المعنون « من هو اليهودى ؟ » .

الامريكية (١) . والنتيجة المباشرة الواضحة لهذا الحكم أن اليهودى الامريكى قد أصبح في استطاعته أن يشارك في النشاط السياسى فى اسرائيل مباشرة وهو فى مأمن من أن يفقد جنسيته الامريكية ، كما أنه وقد انتهت المحكمة العليا الامريكية فى هذا الحكم الى عدم دستورية حالات فقد الجنسية التى أوردها قانون الهجرة والجنسية الامريكى الصادر عام ١٩٥٢ ومن بينها حالة من يلتحق بالخدمة العسكرية فى جيش دولة أجنبية فقد أصبح من الجائز للمواطن الامريكى اليهودى أن يلتحق بجيش اسرائيل وهو فى مأمن من أنه لن يفقد جنسيته الامريكية (٢) .

والغريب أنه منذ عشر سنوات كانت هذه المحكمة قد أصدرت حكما بدستورية قانون الجنسية الذى يسلب الجنسية من المواطن الامريكى اذا صوت فى انتخابات سياسية فى دولة أخرى . سلمت بدستورية هذا القانون فى قضية لم يكن فيها المواطن « يهوديا » ولكنه كان من أصل مكسيكى ، وقد ولد فى تكساس عام ١٩٠٩ وعاش فى أمريكا ثم سافر بعد ذلك الى المكسيك وأدلى بصوته هناك فى الانتخابات . فقررت الحكومة الامريكية أنه

Beys Afroyim, V. Dean Rusk, Secretary of State, No. 456. (١)

وتخلص وقائع القضية التى صدر فيها هذا الحكم فى أن مواطنا أمريكا يهوديا يدعى بيز أفرويم وهو يهودى ولد فى بولندا عام ١٨٩٣ ثم هاجر الى الولايات المتحدة عام ١٩١٢ وتجنس بالجنسية الامريكية عام ١٩٢٦ ، قد سافر الى اسرائيل عام ١٩٥٠ . وفى عام ١٩٥١ أدلى بصوته فى انتخابات الكينسيت - وهو المجلس التشريعى فى اسرائيل - وقد جرت هذه الانتخابات على وجه التحديد فى ١٩ نوفمبر ١٩٥١ . لانتخاب الكينسيت الثانى فى حياة اسرائيل . وفى عام ١٩٦٠ ، أى بعد عشر سنوات طلب هذا اليهودى من القنصلية الامريكية فى حيفا تجديد جواز سفره ، فرفضت على أساس أنه فقد جنسيته الامريكية تطبيقا للبادءة ٤٠١ من قانون الجنسية الامريكية الصادر عام ١٩٤٠ ، التى تنص على أن المواطن الامريكى يفقد جنسيته اذا اشترك فى انتخابات سياسية فى دولة أجنبية . وهو نفس الحكم الذى أعيد النص عليه فى قانون الهجرة والتجنس الامريكى الصادر عام ١٩٥٢ . فطعن هذا اليهودى فى قرار الخارجية الامريكية أمام محكمة فيدرالية بواشنطن مدعيا أن النص الوارد فى قانون الجنسية يخرق مايقضى به التعديل الرابع عشر للدستور الامريكى من أن من يولدون فى الولايات المتحدة أو يكتسبون جنسيتها يعتبرون مواطنين فيها ، وأن النص فى قانون الجنسية على حرمان المواطن الامريكى الذى يدلى بصوته فى انتخابات سياسية فى دولة أجنبية من جنسيته ، نص غير دستورى بحجة أنه ليس من حق الكونجرس أن ينتزع صفة المواطن عن المتجنس ، تلك الصفة التى أكدها التعديل الرابع عشر للدستور ، الا اذا تنازل المتجنس عن جنسيته بإرادته . وقد رفضت المحكمة الفيدرالية ادعاء هذا اليهودى ، وأيدت محكمة الاستئناف حكما فلجأ الى المحكمة العليا التى وافقت على رأيه مقررة هذا المبدأ الخطير فى شأن علاقة المواطن الامريكى اليهودى باسرائيل .

وقد أصدر هذا الحكم باسم أغلبية أعضاء المحكمة ، اتقاضى بلاك . ومع ذلك فقد خالفهم فى الرأى أربعة من قضاة المحكمة . ومعروف ان المحكمة العليا الامريكية تشكل من تسعة قضاة ، وأن أحكامها تصدر بالأغلبية أى أن أصوات خمسة قضاة تعد كافية غير أن للاقلية الحق فى أن تثبت رأيا المخالف لرأى الاغلبية .

(أنظر تعليقتنا على هذا الحكم فى أهرام ١٠ أكتوبر ١٩٦٧ وأنظر تعليق الدكتور أحمد القشيري مجلة مصر المعاصرة عدد ابريل ١٩٦٩) .

(٢) أنظر تعليق الايكونوميست فى ٣ يونيو ١٩٦٧ .

فقد جنسيته الامريكية وأيدت المحكمة العليا قرار الحكومة وقضت بأن قانون الجنسية قانون دستورى لانه لما كان من حق الكونجرس أن ينظم علاقة الولايات المتحدة بالدول الاجنبية ، وكانت هذه العلاقات الخارجية تقتضى تنظيم اسقاط الجنسية عن من يشتركون فى انتخابات سياسية فى الدول الاخرى لاحتمال أن يؤثر ذلك على هذه العلاقات ولأن قيام المواطن الامريكى بالاشتراك فى الانتخابات السياسية فى دولة أخرى يهدم ولاءه لوطنه — فان القانون دستورى وبالتالي فان حرمان هذا « المكسيكى الاصل » من جنسيته الامريكية حلال ومشروع (١) . وقد اصدر هذا الحكم القاضى فرانكفورتر (اليهودى) الذى توفى منذ أربع سنوات وكان من أبرز قضاة المحكمة العليا ، وخلفه (اليهودى) آرثر جولديبرج الذى أصبح بعد ذلك المنسوب الدائم لأمريكا فى الأمم المتحدة والمدافع الاول عن مصالح اسرائيل والذى اختير بعده فى المحكمة العليا القاضى (اليهودى أيضا) فورتناس وهو أحد القضاة الذين اشتركوا فى اصدار هذا الحكم الاخير !

وقد تبينا مما سبق أن قانونى العودة والجنسية الاسرائيليين يقومان على فكرة الولاء المزدوج ، ويؤكدان بذلك الفكر الصهيونى فى الدعوة الى أن يصبح ولاء يهود العالم لاسرائيل بدلا من ولائهم للدول التى يحملون جنسيتها ، استنادا الى نظرية الشعب اليهودى . فهذه الدعوة ترفض فكرة اندماج اليهود فى المجتمعات التى يعيشون فيها (٢) ، بل انها تريد أن تجعل من اسرائيل دولة ذات سيادة على الشعب اليهودى فى جميع أنحاء العالم . وبناء على ذلك تدعى اسرائيل لنفسها حق التحدث باسم يهود العالم والادعاء بحمايتهم ، الامر الذى ينطوى على تدخل فى الشؤون الداخلية للدول الاخرى (٣) . وقد برزت هذه الدعوة الخطيرة خلال محاكمة اسرائيل لادولف ايخمان الذى اختطفته من الأرجنتين وأعدته فى ٣١ مايو ١٩٦٢ ذلك أن اسرائيل قد ادعت لنفسها الحق فى محاكمة ايخمان أمام محاكمها بحجة ارتكابه جرائم ضد اليهود ، مع أن هذه الجرائم قد ارتكبت

Perez V. Brownell, 356 U.S. 44.

(١)

(٢) وقد جاء فى برنامج الحكومة الاسرائيلية عام ١٩٥٩ عن الحركة الصهيونية ما نصه :
«The fight against all signs of assimilation (of Jews in their countries of origin) and denial of Jewish peoplehood».
(Sami Hadawi, op. cit., P. 45).

John Davis, The Evasive Peace, op. cit., P. 79.

(٣)

وقد حدث أن أرسلت اسرائيل مذكرات لحوالى عشرين دولة بما فيها الولايات المتحدة تبدي فيها اهتمامها ومسئوليتها عن سلامة مواطنى هذه الدول من اليهود . وقد انتقدت بعض الدوائر اليهودية فى انجلترا هذا الموقف . فردت على ذلك جولدا ماير وكانت وزيرة لخارجية اسرائيل وقتئذ بقولها أن اسرائيل مصممة على ألا تتنازل عن حقها فى التحدث باسم أى يهودى .
(Hadawi, op. cit., 44 - 45).

قبل قيام اسرائيل ، واستندت اسرائيل في ذلك الى ادعائها تمثيل يهود العالم (١) .

والواقع ان تصريحات المسؤولين في اسرائيل او في المنظمة الصهيونية صريحة في تأكيد ادعاء سيادتها على اليهود في جميع انحاء العالم وفرض الولاء لها عليهم . وقد سبق ان ادلى بن جوربون بتصريح قال فيه انه حينما يتحدث اليهودي الامريكي الى رفاقه في امريكا عن حكومته فهو يعنى عادة حكومة اسرائيل (٢) ، كما سبق لليهودي الامريكي برنيز الذي كان قاضيا بالمحكمة العليا الامريكية ان قال « اننى لا أخشى الولاء المزدوج ، فمن لا يحب امه لا يمكن ان يحب زوجته (٣) » . كما ان ناحوم جولدمان تحدث امام المؤتمر الصهيوني العالمي الخامس والعشرين فقال انه يجب على اليهودي في الشتات ان يكون لديه الشجاعة لكي يرفض فكرة ولاء اليهود للبلاد التي يعيشون فيها . ووصف في مناسبة اخرى الولاء الواحد بأنه نازية ، أما تعدد الولاء فهو جوهر الديمقراطية (٤) !

فكان الديمقراطية في نظر اسرائيل لا قيام لها ، الا اذا سمحت الدول لرعاياها من اليهود بأن يكون ولاؤهم لاسرائيل ! وهى نتيجة خطيرة على الامن القومى الداخلى في أية دولة . ومع ذلك فقد سكتت الدول الموالية لاسرائيل وفي مقدمتها الولايات المتحدة الامريكية على هذه النتيجة ، بسماحها للمنظمة الصهيونية العالمية بمباشرة نشاطها على أقاليمها وأن يكون لها فروع فيها بلغت في الولايات المتحدة وحدها ٢٤ فرعاً ، في مقدمتها المنظمة الصهيونية الامريكية والصندوق القومى اليهودي (٥) بحيث ان المنظمة الصهيونية العالمية أصبحت بمثابة منظمة ذات طابع يعلو الحكومات الوطنية Super National Government Type (٦)

ولا شك ان استمرار نشاط المنظمة الصهيونية العالمية في البلاد الاخرى بعد انشاء اسرائيل ، وباعتبارها من أجهزة السلطة في اسرائيل يؤكد

(١) Helen Silving, in Re Eichmann : A Dilemma of Law and Morality (١) The American Journal of International Law, April, 1961; Lasok, The Eichmann Trial, Inter and Comparative Law Quarterly, April 1962; Fawcett, The Eichmann Case, The British Year Book of International Law 1962, P. 181.

Hadawi, op. cit., P. 46. (٢)

Boasson, loc. cit., P. 380. (٣)

Hadawi, op. cit., P. 46-47. (٤)

(٥) أنظر تفصيلا نشاط المنظمة الصهيونية العالمية ، في كتاب أسعد عبد الرحمن من سلسلة دراسات فلسطينية التى يصدرها مركز الأبحاث لمنظمة التحرير الفلسطينية يوليو ١٩٦٧ .

John Davis, op. cit., P. 84. (٦)

ما ينطوى عليه ذلك من تدخل في شئون الدول الاخرى التى تباشر هذه المنظمة نشاطها فيها ، ومن اخلال بسيادتها .

نفى ديسمبر ١٩٥٢ صدر فى اسرائيل القانون رقم ٥٧١٣ لسنة ١٩٥٢ بشأن نظام المنظمة الصهيونية العالمية ، او الوكالة اليهودية . وقد نص فى صدره على أن اسرائيل تعتبر نفسها ثمرة خلق يهود العالم وأن أبوابها مفتوحة لكل يهودى يرغب فى الهجرة اليها ، وأن المنظمة الصهيونية العالمية هى التى تقود هذه الحركة . كما ينص هذا القانون على أن اسرائيل تعترف بهذه المنظمة كوكالة مرخص لها بالاستمرار فى تحقيق هذا الهدف ، وأنها تطلب من جميع اليهود فى أية دولة معاونتها لتحقيق ذلك (١) . بل أن تشكيل المؤتمر الصهيونى العالى الذى يعتبر الجهاز الاعلى فى المنظمة والذى يعقد اجتماعاته كل ثلاث سنوات فى اسرائيل ، يكشف عن طبيعة المنظمة . فحيث تشغل اسرائيل ٣٨ ٪ من مقاعدها تشغل الولايات المتحدة ٢٩ ٪ ودول أخرى ٣٣ ٪ (٢) ويقضى نظام المنظمة الصهيونية العالمية بالتزام الفروع المحلية بمقررات المنظمة العالمية (٣) .

وانصافا للحقيقة فان بعض اليهود ذاتهم قد أبدوا فى مناسبات عديدة خشيتهم من نتائج هذا الولاء المزدوج . ففى تصريح قديم للسير ايدوين مونتاجى حينما كان وزيرا فى حكومة لويد جورج التى أقرت وعد بلفور ، ذكر أنه اذا تطلع انجليزى الى جبل الزيتون واشتاق الى اليوم الذى ينزع فيه تراب وطنه البريطانى عن حذائه ويعود الى فلسطين فكأنه بذلك يقر اهدافا لا تتفق مع كونه مواطنا بريطانيا ويكون قد أقر بعدم صلاحيته لان يشترك فى الحياة العامة فى بريطانيا او أن يعامل كانجليزى ، وأضاف منكرا أن اليهود فى العالم يكونون شعبا (٤) . وقد وجه الفريد ليلنتال الكاتب الأمريكى اليهودى مثل هذا النقد واصفا فكرة العودة التى بنى عليها الولاء المزدوج ، بأنها فكرة عنصرية بغیضة ومنذرا مواطنيه الأمريكين بمخاطر الجنسية المزدوجة قائلا لهم أنهم لا يمكن أن يعيشوا بقدم فى الولايات المتحدة وقدم أخرى فى اسرائيل (٥) . وهو نفس موقف الحاخام الأمريكى المر بيرجير (٦) . والعالم الفرنسى ماكسيم

(١) أنظر شرحا لقانون المنظمة الصهيونية العالمية فى كتاب بيكر سالف الاشارة اليه ، النظام القانونى لاسرائيل ص ٤٩ - ٥١ .

(٢) ندوة الجزائر ، المرجع السابق ص ٤٦ .

(٣) John Davis, op. cit., P. 80.

(٤) Hadawi, op. cit., P. 33.

(٥) Alfred Lilienthal, What Price Israel, Chicago, 1953.

(٦) Elmer Berger, The Jewish Dilemma, New York, 1945. Judaism or Jewish nationalism, New York, 1957.

رودنسون (١) والكاتب ريمون أرون الذي كتب حول موضوع اليهود ودولة اسرائيل مقالا في الفيجارو الادبية في ٢٤ فبراير ١٩٦٢ قال فيه أن « لكل انسان أن يحب وطنه ويعبد الهه ، كما أنه يستطيع الانتماء الى طائفة دينية والى وحدة سياسية . لكن ما من أحد يجرؤ على المطالبة بحق المواطنة المزدوجة . لأن جوهر المواطنة هو اطاعة قوانين الدولة ، وقبل كل شيء ، الوفاء بالالتزامات العسكرية . وباستطاعتى أن أكون فرنسيا يهودى المذهب ، ولا يمكننى أن أكون فرنسيا واسرائيليا في آن واحد معا (٢) » .

نابليون وولاء اليهود :

قبل عام ١٧٨٩ كان يهود فرنسا يعتبرون من الأجانب ، ولم تكن لهم حقوق المواطن الفرنسى . ثم صدر في ٢٤ ديسمبر ١٧٨٩ قانون يجيز لغير الكاثوليك ، أن يشغلوا الوظائف المدنية والعسكرية ، فاستفاد منه اليهود . ثم صدر في ٣٠ أبريل ١٧٩٠ قانون آخر يمنح الجنسية للاجانبى الذى يقيم في فرنسا لمدة خمس سنوات أو يكون له نشاط تجارى فيها ، ولكنه أورد تحفظا بالنسبة لحالة اليهود المدنية التى تقرر تأجيل البت فيها .

وفى عام ١٧٩١ أصدرت الجمعية الوطنية قانونا أعلنت فيه أن الدستور تد حدد الشروط اللازمة لكى يكون الشخص مواطنا فرنسيا . فمن تتوافر فيه هذه الشروط ويؤدى يمين الولاء لفرنسا ويتعهد بأداء الالتزامات التى يفرضها الدستور يكون من حقه أن يتمتع بهزايا المواطن ، وبالتالي فان التحفظات التى وردت فى القوانين السابقة بشأن اليهود تصبح ولا محل لها ، طالما أنهم قاموا بأداء يمين الولاء وتوافرت فيهم الشروط التى نص عليها الدستور .

(١) Maxime Rodinson, Israel et le Refus Arabe, Paris, 1968.

(٢) نقلا عن كتاب الدولة والدين في اسرائيل ، الدكتور أسعد مرزوق المرجع السابق ص ١١٤

ومع ذلك فان ريمون أرون يعترف فى مقال آخر بأن اليهود فى الدول الاخرى يشعرون بالعطف على اسرائيل ويدافع عن ذلك بأنه اذا كان ينكر الولاء المزدوج فان ذلك لا يعنى استبعاد الروابط التى يمكن أن تقوم بين اليهودى الفرنسى مثلا واسرائيل .

(Encounter, June, 1968, The General and the Jews).

ويلاحظ أن أورى أفنيرى عضو الكنيست الاسرائيلى وهو الذى كان فى شبابه عضوا فى منظمة أرجون الراهبية يرى اليوم أن يهود العالم لا يكونون أمة وأن ما توقعته الصهيونية من أنه بمجرد قيام اسرائيل سيهرع اليهود اليها لم يتحقق .

(Israel Without Zionists, 1968, P. 153).

وانظر مقاله المنشور فى العدد الخاص الذى أصدرته مجلة الازمنة الحديثة للنزاع العربى الاسرائيلى حيث دعا الى الغاء قانون العودة الاسرائيلى (ص ٧١٥) .

وانظر أيضا رأى الائمة جاكلين هادامار الذى نشرته الموند الفرنسية عدد ٩ و ١٠ أغسطس ١٩٦٧ (مشار اليه أيضا فى أعمال ندوة القانونيين العرب فى الجزائر ص ٤١ هاشم ١٨ من الطبعة الفرنسية) .

ومضت سنوات ، حتى كان عام ١٨٠٦ وقد أصبح نابليون امبراطورا على فرنسا . فاذ به يتلقى سيلا من الشكاوى التى قدمها الفلاحون فى مقاطعة الازاس يشكون فيها من اليهود الذين يحترفون الاقراض بالربا الفاحش ، ويستغلون حاجتهم .

فأصدر نابليون مرسوما فى ٣٠ مايو ١٨٠٦ جاء فيه أنه يرى أن من واجبه حماية المواطنين من الجشع والاستغلال الذى يمارسه بعض اليهود ، كما أنه يرى من ناحية أخرى وجوب الاهتمام بتنمية الروح الوطنية فى هؤلاء اليهود والبحث فى وسائل معيشتهم والارتقاء بها . فهو قد رأى أن الموضوع أكبر من مجرد شكاوى بشأن الربا ، ولكنه يطرح موضوع اليهود بصفة عامة . ومن ثم فقد أمر بتشكيل جمعية عامة من أعيان اليهود ، تعرض عليها عن طريق مندوبيه المفوضين ، أسئلة يمكن أن تكشف الاجابة عليها عن موقف اليهود .

وفعلا فقد اجتمع فى باريس ١١٣ يهودى يمثلون الحاخامات والملاك والتجار والصارفة وذلك فى يومى ١٥ و ٢٦ يوليو من نفس السنة ، ورأس الاجتماع أبرهام فورتادو وهو يهودى من البرتغال كان يقيم فى بوردو فى فرنسا . وقدم الى هذا الجمع ثلاث مفوضون أرسلهم نابليون لمناقشتهم ، ولعل أشهرهم هو الفقيه الفرنسى العالمى بورتاليس وقد طرحوا على جماعة اليهود اثنى عشر سؤالاً وطلبوا منهم اجابة صريحة عنها .

وهذه الاسئلة تدور حول ما اذا كان يحق لليهودى أن يتزوج أكثر من واحدة ، وما اذا كان الدين اليهودى يقر الطلاق وهل تتبع فى ذلك تعاليم مخالفة للقانون الفرنسى ، وما اذا كان يحق لليهودية أن تتزوج بمسيحى وللمسيحية أن تتزوج من يهودى أم أن تعاليم الدين اليهودى لا تقر الزواج الا بين اليهود . ومن بين هذه الاسئلة سؤال عما اذا كان اليهود يعتبرون الفرنسيين من الديانات الاخرى أخوة لهم ، أم أنهم فى نظرهم اجانب ، ثم أسئلة عن سلطة الحاخامخانة ، وعن المهن التى لا يجيز القانون اليهودى لليهودى ممارستها ، وما اذا كانت التعاليم اليهودية تسمح لليهودى بأن يقرض غير اليهود بالربا ، ولكن لا تسمح بذلك فيما بين اليهود .

على أن السؤال الهام الذى أريد أن أعرض له هنا كان خاصا بولاء اليهودى . وكان هذا السؤال هو السؤال السادس بين الاثنى عشر سؤالاً التى وجهتها لجنة التحقيق الى جماعة اليهود .

وها هو نص هذا السؤال كما نشره ميرلان فى موسوعته (١) :

Merlin (M.) Répertoire Universel et Raisonné de Jurisprudence, (1) 5ème édition, T. 16, Bruxelles 1826, p. 273.

« كيف ينظر اليهود الذين ولدوا بفرنسا والذين يعاملون كمواطنين فرنسيين ، الى فرنسا ، هل يعتبرونها وطنهم وأن من واجبهم الدفاع عنها كما أن من واجبهم الخضوع للقوانين والاحكام المقررة فى القانون المدنى الفرنسى . ؟ » .

وهذا السؤال يكشف بذاته عن عدم اطمئنان الدولة الفرنسية فى هذا الوقت الى ولاء اليهود الذين حملوا جنسيتها

فماذا كانت اجابة اليهود عليه ؟ .

« ان الاشخاص الذين يتخذون لهم وطنا يقيمون فيه منذ اجيال ، والذين يؤثرون البقاء فيه ، رغم ما يفرض عليهم من قيود لا يمكنهم ان ينظروا الى فرنسا الا بوصفهم فرنسيين يرون ان واجب الدفاع عنها شرف لا يقدر . وأن حب الوطن على هذا النحو يتفق مع معتقداتهم الدينية ، ومن ثم فان اليهودى الفرنسى فى انجلترا ينظر اليه فى اوساط اليهود كأجنبى ، وبالمثل يعامل اليهودى الانجليزى فى فرنسا . وهذا الشعور قائم الى حد ان يهودا فرنسيين فى الحرب الاخيرة ، قد قاتلوا بشراسة ضد يهود ينتمون الى جيوش الدول التى كانت فى حرب مع فرنسا ومنهم من أثنى بالجراح ومنهم من نال تقديرا لشجاعته » (١) .

وظاهر ان هذه الاجابة التى اكدها يهود فرنسا وقتئذ ، تناقض تماما الدعوة التى روجتها الصهيونية بعد ذلك ، وأن هذه الوثيقة التى سجلها زعماء يهود فرنسا منذ أكثر من قرن ونصف ، تحدد تاريخيا مسئوليتهم اليوم عن ولائهم لسياسة فرنسا تجاه الصهيونية .

وعلى أى حال ، أعلن المفوضون الثلاثة بعد ذلك أنهم عرضوا هذه الاجابات على نابليون ، ولكنه رأى أنه لا يبقى هناك أى عذر لاولئك الذين لم يدخلوا الجنسية الفرنسية من اليهود ، ولكى يمكن أن يضمن لهم حرية ممارسة الشعائر الدينية والتمتع بكافة حقوق المواطنين السياسية ، فانه يطلب مقابل هذه الحماية التى يمنحها لهم ، ضمانا دينيا بالالتزام الكامل لهذه المبادئ التى أعلنوها . وانه يطلب هذا الضمان من جماعة دينية أعلى ليكون إعلانها لهذه المبادئ وثيقة لها أهمية التلمود يلتزم اليهود بها فى كل البلاد وفى كل العصور . وانه لذلك يتعين اعادة عرض هذه الاسئلة على المجلس الحاخامى الاعلى ، وهو مكون طبقا للعرف اليهودى من سبعين عضوا علاوة على رئيسه .

وقد دعى المجلس الحاخامى فعلا للاجتماع فى باريس فى ٤ فبراير ١٨٠٧ . وقد أعلن فى ختام اجتماعاته التى انتهت فى ٤ مارس رده على هذه

الاسئلة . وفي مقدمة الرد أشار الى مبدأ هام يناقض الدعوة الصهيونية ، هو وجوب التفرقة بين الاحكام الدينية والاحكام الدنيوية ، لان طائفة اليهود لم تعد تكون أمة وأنه بناء على هذا يطلب من جميع اليهود في فرنسا الالتزام بولائهم لها ، وأن من يخل بذلك يصبح آثما ومخالفا لارادة الحرب (١) .

ثم أعاد المجلس الرد على السؤال السادس الذى طرحه نابليون والخاص بالولاء . فقال :

« ان المجلس الاكبر وهو مقتنع تمام الاقتناع بالفائدة التى تعود على اليهود من اصدار اعلان رسمى يحدد الالتزامات التى تقع عليهم بوصفهم من رعايا فرنسا ، ورغبة منه فى تأكيد احترام المبادئ التى أقرها هذا المجلس وهو مكون من فقهاء اليهود فانه يطلب من جميع أخوانه فى الدين السير عليها فى كافة البلاد ، وأن على كل يهودى مولود فى دولة أو يكتسب جنسيتها بالاقامة أو بأى طريق آخر طبقا لقوانينها ، أن ينظر الى هذه الدولة على أنها وطنه . ويتحتم عليه الولاء لرئيس هذه الدولة وقوانينها ، والأى يعزل مصالحه عن المصلحة العامة ، والأى يعزل مصيره ومصير عائلته عن العائلة الكبرى وهى الدولة وعليه أن يتألم لما يصيبها وأن يسعد بما تحزره من نصر . وأن يساهم بكل طاقاته من أجل سعادة مواطنيه فى هذه الدولة . ومن ثم فان كل يهودى فرنسى عليه أن يخدم فرنسا ويدافع عنها ويلتزم بقوانينها (٢) » .

وبناء على هذا الاعلان الصريح الذى ينفى فكرة الشعب اليهودى أو الامة اليهودية وينظر الى اليهود باعتبارهم طائفة دينية وأن عليهم أن يندمجوا فى المجتمعات التى يعيشون فيها وأن يكون ولاؤهم للدول التى يحملون جنسياتها — اصدر نابليون فى ١٧ مارس ١٨٠٨ مرسوماً لتنظيم الطائفة اليهودية فى فرنسا — ومرسوماً ثالثاً يحدد حقوق وواجبات اليهود . وقد نص هذا المرسوم الاخير على بطلان أى قروض يعقدها اليهود مع القصر بغير رضا الاوصياء عليهم وأى قروض مع النساء بغير موافقة أزواجهن أو مع العسكريين بغير موافقة قائدهم ، وأنه يتعين على اليهودى أن يثبت فيما يحرر لصالحه من كمبيالات أنه قدم مقابلاً لقيمتها ، وأن أى فائدة تزيد على خمسة فى المائة يتعين انزالها الى هذا الحد . وأن الفائدة التى يصل مجموعها الى أكثر من عشرة فى المائة من رأس المال تعد فائدة ربوية وباطلة ، وأنه يجوز منح المدنيين مهلة للوفاء . وأنه يتعين على اليهودى لممارسته أى مهنة تجارة أو صرافة أن يحصل على ترخيص وأن ما يعقده من رهونات يجب أن يوثق .

فأحكام هذا المرسوم ذاتها تدل على أن نابليون لم يكتف بالضمان الدينى الذى قدمه المجلس الأعلى اليهودى ، فأضاف اليه ضماناً تشريعياً . على أن

Ibid., p. 278.

(١)

Ibid., p. 278.

(٢)

ما يستوقف النظر حقا ويدعو الى التأمل أن هذا المرسوم في مادته الاخيرة قد نص على أن يستمر العمل بأحكامه لمدة عشر سنوات بأمل أنه بعد انتهاء هذه المدة لن تدعو الحاجة اليه ، اذ يصبح اليهود شأنهم شأن سائر المواطنين في الخضوع للاحكام العامة للقانون المدنى ، وأضاف : « وذلك ما لم يخيب أملنا فيهم . ففى هذه الحالة يمكن مد العمل بهذه الاحكام وفق ما نراه مناسباً (١) » .

ومن هذه السابقة الهامة التى حرصت الصهيونية على اخفائها ، يتأكد أمران :

الأمر الأول : أن ولاء اليهود في فرنسا كان موضع شك وتساؤل ، مما دعا نابليون الى أن يطلب اجراء تحقيق فيه .

الأمر الثانى : أن اليهود في اجاباتهم على الأسئلة التى وجهت اليهم في هذا التحقيق قد أعلنوا ولاءهم لفرنسا وحدها . ونفوا أن يكون ولاء اليهودى لجنسه أو طائفته . كما أكدوا أن تعاليم الديانة اليهودية لا تفرض على اليهودى ولاء مختلفا لان اليهود لا يكونون أمة . وهى فكرة مناقضة تماما للدعوة الصهيونية التى بشر بها هيرتزل بعد ذلك في عام ١٨٩٦ حينما نشر كتابه عن دولة اليهود .

موقف المجلس اليهودى الأمريكى :

حينما تأسس المجلس اليهودى الأمريكى عام ١٩٤٢ اتخذ موقفا معاديا للصهيونية . فهو يرى أن اليهود كطائفة دينية يمكن أن ينتموا الى جنسيات مختلفة . وقد لفت المجلس اليهودى الأمريكى نظر وزارة الخارجية الأمريكية فى خطاب أرسله نائب رئيس المجلس وقتئذ الحاخام المر بيرجر ، الى نظرية الشعب اليهودى التى تروج اسرائيل لها وطلب منها ايضاحا عن رأى الحكومة الأمريكية فيما تدعيه اسرائيل من أن سيادتها تقوم على أساس فكرة الشعب اليهودى وأن هذا هو الأساس القانونى لموقفها تجاه اليهود المنتمين الى جنسيات أخرى . وكان رد فيليب تالبوت نائب وزير الخارجية الأمريكية فى ٢٠ أبريل ١٩٦٤ أن وزارة الخارجية الأمريكية لا تقر قيام علاقات قانونية سياسية مبنية على التبعية الدينية للمواطنين الأمريكين . وبالتالي فان وزارة الخارجية لا تقر بنظرية الشعب اليهودى كأساس فى العلاقات الدولية (٢) .

ورغم هذا التصريح الرسمى لوكيل وزارة الخارجية الأمريكية ، فان خطورة النشاط الصهيونى فى الولايات المتحدة لم تتوقف ، بل لعلها تصاعدت

(١) نص المراسيم الثلاثة منشور فى موسوعة ميلان ص ٢٨٣ - ٢٨٦ .

(٢) William Mallison, The Zionist Israeli Juridical Claims, George Washington Law Review, 1964, P. 1075.

الى حد دعا الاستاذ وليام ماليسون الاستاذ بجامعة جورج واشنجنطون والمستشار القانونى للمجلس اليهودى الامريكى ، الى أن يعلن عن اعداد ملف قانونى عن اسرائيل بهدف اثبات أن النشاط الصهيونى فى أمريكا ينطوى على مساس بسيادتها مما يقتضى اعادة النظر فى قوانين الجمعيات التى تجمع أموالا باسم الخير ثم ترصدها لدولة أجنبية (يعنى اسرائيل) واعادة النظر فى قوانين تسجيل الوكالات الاجنبية (يقصد نشاط المنظمة الصهيونية) وذلك بهدف الكشف عن وجهة نظر الصهيونية وتمييزها عن وجهة النظر الامريكية حتى لا يصبحان شيئا واحدا (١) .

الخلاصة :

يبين من هذا العرض المتقدم أن قانونى العودة والجنسية الاسرائيليين هما التسجيل القانونى لمطامع اسرائيل التوسعية . تلك المطامع التى أعلنها سياسة اسرائيل فى مناسبات كثيرة وأكدها عدوانها على الدول

(١) أنظر محاضرة وليم ماليسون التى ألقاها فى الجامعة العربية ، من مطبوعات مصلحة الاستعلامات فى الجمهورية العربية المتحدة ، سلسلة الراى العام العالمى .
وانظر كتاب الاقلية اليهودية فى الولايات المتحدة الامريكية ، بقلم مصطفى عبد العزيز من سلسلة دراسات فلسطينية ١٩٦٨ .

ويلاحظ أن لجنة العلاقات الخارجية فى الكونجرس الامريكى كانت قد أجرت تحقيقا فى عام ١٩٦٣ عن صلة الصهيونية الامريكية بالخارج . وقد كشف تقريرها عن مدى تأثير الوكالة اليهودية على الصهيونية فى أمريكا وعن استخدام الاموال لتأييد سياسات معينة ، وقد قدر فولبرايت ما ينفق فى الدعاية الصهيونية فى أمريكا بحوالى مليون دولار سنويا وأن هذا المبلغ يدفع من المبالغ التى تجمع باسم الخير ولا يخضع للضريبة .

(Hadawi, op. cit., P. 251-253).

وتدل بعض الاحصاءات على أن اسرائيل استفادت من الصهيونية العالمية فى المدة من عام ١٩٤٦ الى ١٩٦٣ ما يوازى ١٤٨٩ مليون دولار وذلك غير التعويضات الالمانية .

Eugene Van Cleef, The Status of Israel, The Middle East Journal, Summer 1964, P. 312).

ويلاحظ أن الصندوق اليهودى فى أمريكا لا يدفع ضرائب عن المبالغ التى يتلقاها (حداوى المرجع السابق ص ٢٦٣) .

وأنظر فى تأثير المنظمات الامريكية الصهيونية وما تمارسه من ضغط :

The Political World of American Zionism, Samuel Hulperin, Detroit 1961.

ويعترف كتاب صدر فى الولايات المتحدة أخيرا على لسان الحاخام الصهيونى بيرنز بأنه لا يجد تعارضا بين ولائه لاسرائيل وولائه لأمريكا
(If Israel lost the war, by Richard Chesnoff, Klein & Littel, New York 1969).

العربية فى ٥ يونيو ١٩٦٧ ورفضها الانسحاب من الاراضى التى احتلتها ، مخالفة بذلك قرار مجلس الامن الصادر فى ٢٢ نوفمبر ١٩٦٧ . لذلك لم يكن غريبا أن تتركز دعوة بعض النقاد فى الغرب ومنهم بعض اليهود الى وجوب الغاء قانون العودة الاسرائيلى (١) الذى يحمل طابع دولة عنصرية لليهود تهدف الى تكتيل أغلبية اليهود على أرض اسرائيل . . اى الى التوسع .

Roger Arkiche, La porte étroite, loc. cit., Esprit, Nov. 1967, P. 814. (١)

Uri Avnery, Le conflit israélo-arabe, les Temps Modernes, P. 715

ويلاحظ أنه فى سبتمبر ١٩٦٧ بعث السفير الاسرائيلى فى لندن الى الجالية اليهودية ببريطانيا برسالة ذكر فيها حاجة اسرائيل الى مليون مهاجر يهودى جديد من الدول الغربية فى الخمس سنين القادمة ، باسم قانون العودة . (مايكل آدمز ، مقاله السابق الاشارة اليه فى مجلة The Political Quarterly عدد اكتوبر - ديسمبر ١٩٦٨ ص ٤٢٦) .